

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٤

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية

ال العامة للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة

المصرية العامة للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة

للمواصفات والجودة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً

للمواصفات القياسية المصرية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً

للمواصفات القياسية المصرية والقرارات المكملة له؛

وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات

والجودة رقم (٣٣٠) المنعقد بتاريخ ٢٦/٢/٢٠٢٤؛

ولصالح العمل؛

قُرْرٌ :
(مادة أولى)

يلتزم المنتجون والمستوردون للسلع الهندسية والكيماوية المدرجة بالجدول التالي
بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية وبيانها كالتالي :

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	١-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة - الفانكates والكرات الخرسانية الجزء الأول : متطلبات عامة
٢	٢-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة- الفانكates والكرات الخرسانية الجزء الثاني : الفانكates ذات القطعة الواحدة سابقة الإجهاد
٣	٣-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة - الفانكates والكرات الخرسانية الجزء الثالث : الفانكates الخرسانية المسلحة ذات القطعتين
٤	٤-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة- الفانكates والكرات الخرسانية الجزء الرابع : الكرات سابقة الإجهاد لمفاتيح وتقاطعات
٥	٥-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة- الفانكates والكرات الخرسانية الجزء الخامس : عناصر خاصة
٦	٦-٨٨٠١	تطبيقات السكك الحديدية - السكة - الفانكates والكرات الخرسانية الجزء السادس : التصميم
٧	١-٤٧٦١	طب الأسنان - وحدات الأسنان الثابتة وكرامى مريض الأسنان الجزء الأول : متطلبات عامة
٨	٢-٤٧٦١	طب الأسنان - وحدات الأسنان الثابتة وكرامى مريض الأسنان الجزء الثاني: أنظمة الهواء والماء والشفط والصرف
٩	٨٨٢٦	محسنات التربة - الفيناس
١٠	٨٨٢٧	الأسمدة ومحسنات التربة - الكيتوزان
١١	٨٨٣٦	السلامة والأمان الصناعي - المتطلبات العامة للملصق التعريفى بالخطر

(مادة ثانية)

يمنح المنتجون والمستوردون مهلة مقدارها ستة أشهر للجدول سالف الذكر لتوثيق أوضاعهم .

(مادة ثالثة)

ترفع المواصفات القياسية المصرية الهندسية والكيماوية الواردة بالجدول التالي من القرارات الوزارية الملزمة لها :

م	رقم المعاشرة	اسم المعاشرة
١	٤٧٦٩	وحدات الأسنان
٢	٤٧٥٩	طب الأسنان - كرسى مريض الأسنان
٣	٤٩٤٤	معدات طب الأسنان ووصلات أنابيب الإمداد والصرف
٤	٤-٢٢٧٣	كلوريد الصوديوم - الجزء الرابع : طرق الفحص والاختبار

(مادة رابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٤/٢٢/٢٠٢٤

وزير التجارة والصناعة

مهندس / أحمد سمير صالح